

جماعة أيت ملول
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
Commune Ait Melloul

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إنزكان أيت ملول
الدائرة الحضرية لأيت ملول
جماعة أيت ملول
مديرية المصالح الجماعية
القسم المالي والإقتصادي
مصلحة الموارد المالية
مكتب شساعة المداخيل

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵎⵓⵎⵉⵏⵏⵉⵔ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⴰⵢⵜ ⴰⵎⵍⵓⵝ



القرار الجبائي

يحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق

والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة أيت ملول

القرار الجبائي رقم : 04 بتاريخ : 16 يناير 2023

القرار الجبائي

يحدد مبلغ الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية

جماعة أيت ملول

إن رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول،

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ولاسيما المادة 94 منه؛

- وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم

1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم

07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم بتاريخ 1.20.91 صادر بتاريخ في 16 جمادى الأولى 1442 (31

ديسمبر 2020)؛

- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات

والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16

ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)؛

- ظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر في 14 يوليو 2021 بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك

العقارية للجماعات الترابية.

- بناء على دفتر الشروط والتحملات المتعلقة بالتدبير المفوض للمطرح العمومي بتملاست أكادير.

- بناء على اتفاقية الشراكة بين جماعات أكادير الكبير والمتعلقة باحداث وتدبير مطرح النفايات وجمع

الفضلات المنزلية والنفايات المشابهة لها ونقلها وايداعها بالمطرح العمومي باكادير.

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة

العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

- وبناء على القرار الجبائي عدد / 03 بتاريخ 09 مايو 2008، المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم


والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية ايت ملول كما تم تغييره وتتميمه.

- وبناء على مداوات المجلس الجماعي لأيت ملول في إطار دورته العادية لشهر ماي 2022 المنعقدة بتاريخ

الجمعة 06 ماي 2022.

- وبناء على مداوات المجلس الجماعي لأيت ملول في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر 2022 المنعقدة

بتاريخ الخميس 06 أكتوبر 2022.



الباب الأول

الفصل الأول (1):

تحدد نسب و أسعار الضرائب والرسوم والحقوق التي لم يحدد القانون نسبها وأسعارها واقتصر على تحديد نسبها القسوى كما يلي :



الفصل الثاني (2): الرسم على عمليات البناء

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	السعر عن كل متر مربع مغطى المقترح
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5 دراهم -
معالجة الدور الآيلة للسقوط	5 دراهم -
عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	20 درهم -
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	20 درهم -
المساكن الفردية	20 درهم -

وفي جميع الحالات لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1000 درهم بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية. -

ثانياً: العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم

العمليات	السعر
الهدم	1000 درهم -
الإصلاح	500 درهم -

الفصل الثالث (3): الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

تحدد أسعار الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي: (خمسة بالمائة) 5 % من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة. -

الفصل الرابع 4: الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

السعر عن كل متر مربع	
15 -	منطقة العمارات
10 -	منطقة الفيلات
5 -	منطقة السكن الفردي
12 -	المنطقة الصناعية
5 -	المناطق الأخرى

الفصل الخامس (5): الرسم على مجال بيع المشروبات

أ- البند الأول: يحدد سعر الرسم على مجال بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة كما يلي :

- المنطقة أ 8%.

- المنطقة ب 6%.

ب- البند الثاني: تحدد المناطق على الشكل التالي:

- المنطقة أ: وتشمل: شارع الحسن الثاني - شارع محمد السادس - شارع المقاومة - شارع محمد الخامس - شارع العيون شارع عبدالله ابراهيم - شارع عبد الرحيم بوعبيد - شارع أحمد بلافريج - شارع أيت بعمران - التجزئات - محطات الوقود.

- المنطقة ب: وتهم جميع المناطق التي لا تدخل في المناطق المشار إليها بالمنطقة أ.

الفصل السادس (6): الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى

تحدد أسعار الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص وعن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

الأصناف	السعر
أ	دور الضيافة ومراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة
ب	فندق 5 نجوم
	فندق 4 نجوم
	فندق 3 نجوم
	فندق نجمتين
	فندق نجمة واحدة
ج	النوادي الفندقية
د	الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح
هـ	قرى العطل
و	الإقامات السياحية
ز	المؤسسات وأشكال السياحة الأخرى للإيواء السياحي

الفصل السابع 7: الرسم المفروض على النقل العمومي للمسافرين

يفرض هذا الرسم على مزاوله نشاط النقل العمومي للمسافرين باعتبار أصناف العربات المخصصة لذلك تحدد

أسعار هذا الرسم عن كل ربع سنة وذلك حسب الجدول التالي :

الصنف	السعر
*سيارات الأجرة:	
-من الصنف الأول:.....	150.00 درهم
-من الصنف الثاني:.....	150.00 درهم
*الحافلات:	
-اقل من 7 مقاعد.....	200.00 درهم
-سلسلة ج.....	600.00 درهم
-سلسلة ب.....	1 000.00 درهم
-سلسلة أ	1 500.00 درهم

وتبتدئ أرباع السنة من فاتح يناير إبريل وفاتح يوليو وفاتح أكتوبر وكل ربع سنة ابتدئ يعد ربع سنة كامل.

الفصل الثامن (8): الرسم على استخراج مواد المقالع

تحدد أسعار الرسم على استخراج مواد المقالع عن كل متر مكعب مستخرج حسب طبيعة هذه المواد في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

صنف المواد المستخرجة	السعر عن كل متر مكعب
الغاسول	25 درهم
الرخام المستخدم في التكسية	20 درهم
الغرانيت المستخدم في التكسية	20 درهم
الرمل المستخدم في الهندسة المدنية والبناء	6 دراهم
الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء	6 دراهم
الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى	6 دراهم
الطين المعد للصناعة الخزفية	6 دراهم

الفصل التاسع 9 : الرسوم المفروضة على الذبح في المجازر

← ضريبة الذبح :

حدد سعر الرسم الأصلي على الذبح في المجازر كما يلي :-

عن كل كيلو غرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه أو جودته : 0.30 درهم .

أما فيما يخص اللحوم التي تبث أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور أعلاه بنسبة 50 % من السعر المحدد.

الفصل العاشر 10: الرسم الإضافي المفروض على الذبح في:

← المجازر لفائدة المشاريع الخيرية :-

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب: 50 % من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه.

الفصل الحادي عشر 11: الرسوم التابعة لضريبة الذبح :

تحدد أسعار الرسوم التبعية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي :-

الفصل الثاني عشر 12 : فحص لحوم الأسواق :

يؤدى عن الفحص البيطري للحوم الأسواق رسم يحدد ب: 0.40 درهم للكيلوغرام من اللحم.

الفصل الثالث عشر 13: فحص لحوم الذبح الاستثنائي :

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية :-

-البقر والإبل عن كل بهيمة :.....40.00 درهم

-الغنم والماعز عن كل بهيمة :.....4.00 درهم

الفصل الرابع عشر 14: رسم مغسل الأمعاء :

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتبرئ الرؤوس والقوائم أداء الرسم التالي :

-الإبل والبقر عن كل بهيمة :.....0.50 درهم.

-الغنم والماعز عن كل بهيمة :.....0.30 درهم.

الفصل الخامس عشر 15: رسوم الربط بالإسطبل :

يستوجب استعمال الإسطبلات والمحلات المعدة لإيواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح رسم كما يلي عن كل يوم:

- البقر والإبل عن كل بهيمة :.....0.50 درهم.

- الغنم والماعز عن كل بهيمة :.....0.30 درهم.

الفصل السادس عشر 16 : رسوم قلع الحيوانات الميتة :

يؤدى عن قلع وإزالة المهائم الميتة واجب يحدد كما يلي :

- البقر والإبل عن كل بهيمة :.....20.00 درهم.

-الغنم والماعز عن كل بهيمة :.....10.00 درهم.

الفصل السابع عشر 17 : رسوم نقل اللحوم:

إن نقل اللحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارة جماعية أو في إطار استغلال امتياز

نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية : ~

- لكل كيلوغرام من اللحم الصافي :.....0.15 درهم .

- أحشاء البقر والإبل للواحد :.....0.25 درهم.

- أحشاء الغنم والماعز للواحد:.....0.10 درهم .

الفصل الثامن عشر 18:رسوم إيداع الجلود :

يؤدى عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجازر الجماعية الواجبات التالية :

- جلود البقر والإبل عن كل جلد في اليوم :.....0.30 درهم.

- جلود الغنم والماعز عن كل جلد في اليوم :.....0.20 درهم.

- جلود الحيوانات الأخرى :0.10 درهم.

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة

الفصل التاسع عشر 19 : الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة:

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما هو مبين في الفصول أسفله (الفصل 20، 21، 22 و 23)

الفصل العشرون 20: واجبات الدخول إلى أسواق المهائم

لا يمكن بيع المهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق المهائم كما يلي:

البقر عن كل رأس	5.00 درهم
الإبل عن كل رأس	5.00 درهم
الخيول والبغال عن كل رأس	5.00 درهم
الخرفان والجديان عن كل رأس	5.00 درهم
الغنم والماعز عن كل رأس	5.00 درهم
الحمير عن كل رأس	5.00 درهم

الفصل الواحد والعشرون 21: واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق واماكن البيع العامة

أ- تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى الأسواق الجماعية واماكن البيع العامة كما يلي :

1- سوق أيت ملول

السعر المقترح	نوع السلع
0.50 درهم	الخضرا للصدوق من الحجم الكبير
0.30 درهم	الخضرا للصدوق من الحجم الصغير
1.00 درهم	الفواكه للصدوق
2.00 درهم	كبس الخضرا
5.00 درهم	الدلاح للقطار الواحد أو جزء منه
1.00 درهم	السلع والبضائع والمنتجات الأخرى للصدوق أو جزء منه
5.00 درهم	السلع والبضائع والمنتجات الأخرى للقطار الواحد أو جزء منه
2.00 درهم	السلع والبضائع والمنتجات الأخرى للكيس أو جزء منه

2- سوق السبت أركانة و الأسواق الجماعية و اماكن البيع العامة الأخرى :-

السعر المقترح	نوع السلع
0.50 درهم -	الخضرا للصدوق من الحجم الكبير
0.30 درهم -	الخضرا للصدوق من الحجم الصغير
2.00 درهم -	الفواكه اليابسة للكيس أو الصدوق
3.00 درهم -	الدلاح للقطار الواحد أو جزء منه -
1.00 درهم -	النعناع ، المقدونس ، الكزبرة ، السبانخ و النباتات العشبية الأخرى للكيس -
3.00 درهم -	الفحم للقطار أو جزء منه -
2.00 درهم للواحد -	الديك الرومي
0.50 درهم للواحد -	الحمام
0.50 درهم للواحد -	الأرانب
0.50 درهم للواحد -	الدواجن
1.00 درهم لكل 100 بيضة -	البيض
1.00 درهم لكل 100 كتكوت -	الكتاكيت
2 درهم للكيلوغرام -	العسل الحر
0.50 سنتيم للتر -	العسل الاصطناعي ، الزبدة ، السمن للكيلوغرام -
0.50 سنتيم للتر -	زيت الزيتون والأركان ، الأملو -
0.50 سنتيم للتر -	التمور ، البرقوق للصدوق الواحد
2.00 درهم -	سلع مختلفة للكيس أو الصدوق أو الوحدة أو البرميل -
3.00 درهم -	الحبوب و التمور و القطاني للقطار أو جزء منه -
5.00 درهم -	حزمة الملابس والأحذية القديمة -
10.00 درهم -	حزمة الملابس والأحذية الجديدة -

- يتم العمل بالسعر الجديد بالنسبة لواجبات الدخول لسوق أيت ملول و سوق السبت أركانة بعد انتهاء مدة عقد إيجار المرفقين بموجب الصفة رقم 2020/05.

الفصل الثاني والعشرون 22 واجبات الوقوف

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي :

أ -

السعر عن كل يوم	طبيعة الوقوف أو الاستغلال
20,00 درهم للحمولة	السيارات الصغيرة المحملة بالسلع والبضائع والمنتجات المعروضة للبيع
30,00 درهم للحمولة	السيارات الكبيرة المحملة بالسلع والبضائع والمنتجات المعروضة للبيع
50,00 درهم للحمولة	الشاحنات المحملة بالسلع والبضائع والمنتجات المعروضة للبيع

ب- بائعوا الخضروالفواكه الطرية والخبز والتوابل و المواد الغذائية وبائعوا الأثاث والأدوات المنزلية و الجلدية والأقمشة وغيرهم من الحرفيين والباعة ، عن كل يوم وعن كل متر مربع 5.00 دراهم .

الفصل الثالث والعشرون 23 : واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي:

إن الباعة للذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع والمنتجات والخضر ومثابه ذلك يستوجب عليهم أداء رسم يومي عن كل متر مربع كما يلي:

2.00 درهم للمتر المربع	الشوارع الرئيسية.....
2.00 درهم للمتر المربع	الساحات العمومية

الفصل الرابع والعشرون 24 : رسوم المحجز

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء كما يلي:-

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم	نوعية الأشياء أو الحيوانات
خمسة ايام	2.50 دراهم	الحيوانات : الكلاب..... البقر والخيول والبهال والجمال..... الحمير..... الغنم والماعز..... القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة...
خمسة عشر يوم	10.00 دراهم	العربات: عربات ذات عجلتين..... عربات ذات أربع عجلات..... عربات يدوية..... عربات مقطورة..... دراجات عادية..... دراجات نارية ذات عجلتين..... دراجات نارية ذات ثلاث او أربع عجلات.....
خمسة عشر يوم	6.00 دراهم	
خمسة عشر يوم	5.00 دراهم	
خمسة ايام	2.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	4.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	6.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	3.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	7.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	2.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	5.00 دراهم	
خمسة عشر يوما	10.00 دراهم	
يوم واحد	6.00 دراهم	السلع والبضائع: سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو الجزء منه ...

خمسة عشر يوما	5.00 دراهم	سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه
خمسة عشر يوما	12.00 درهم	أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب.....
خمسة عشر يوما	7.00 دراهم	أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو الجزء منه
خمسة عشر يوما	20.00 درهم	آلات فلاحية وصناعية وآلات أخرى
خمسة عشر يوما	2.00 درهم للوحدة	الأدوات المحجوزة بالأوراش الغير قانونية
خمسة عشر يوما	2.00 درهم للوحدة	الكراسي والطاولات وما شابهها للوحدة
خمسة عشر يوما	2.00 درهم للوحدة	بضائع مختلفة للحزمة (ملابس أدوات منزلية...)

الفصل الخامس والعشرون 25: محصول بيع الحيوانات وغيرها من البضائع التي يطالب بيه أصحابها في الوقت المحدد:

تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة والتي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب الدخول إلى المحجوز والمكوث بيه رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ الحجز، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل، غير انه تنفيذًا للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 (26 أبريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري، لا يمكن إتباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى إلي بقيت خلالها في المحجوز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50 في المائة ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات الصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية .

الفصل السادس والعشرون 26: الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحدد بالقانون كما يلي:

- سيارة الأجرة من الصنف الثاني 50.00 درهم.
- سيارة الأجرة من الصنف الأول 100.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف ج 150.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف ب 200.00 درهم.
- حافلات النقل العام من الصنف أ 250.00 درهم.
- سيارات الإيجار التي تفوق قوتها الجبائية 9 أحصنة 100.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة ت ل س 150.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة الثانية ت 200.00 درهم.
- حافلات الإيجار من السلسلة الأولى ت 250.00 درهم.

الفصل السابع والعشرون 27: الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتًا لإغراض البناء.

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتًا لإغراض البناء ب: 40 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

الفصل الثامن والعشرون 28: الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي العام مؤقتا لإغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

الرقم الترتيبي	نوع الاحتلال	السعر عن كل ربع سنة
01	شغل واجهة المقاهي والمطاعم والمؤسسات المشابهة لوضع الكراسي والطاولات "السطحية" تحسب بالتر مربع لكل ربع سنة	مغطاة
		غير مغطاة
02	*إقامة العاب متنقلة وترفيهية للأطفال	50.00 درهم للمتر المربع
	إقامة فضاءات العاب الأطفال والمسارح المتنقلة والسيرك .	60.00 درهم للمتر المربع
	*إقامة العاب متنقلة وترفيهية ومسارح متنقلة للأطفال بالحدائق والمرافق الجماعية	10,00 درهم للمتر المربع
	*إقامة تظاهرات فنية، ثقافية، رياضية، تجارية وترويجية	
	إقامة تظاهرات فنية بالمقابل بالمرافق والحدائق والساحات العمومية باستثناء الملاعب الرياضية	5.00 درهم للمتر المربع
	إقامة تظاهرة رياضية بالمقابل (خارج الملاعب الرياضية)	5.00 درهم للمتر المربع
	معارض الكتب	5.00 درهم للمتر المربع
	عرض اللوحات والتحف الفنية.	5.00 درهم للمتر المربع
	*إقامة معارض صناعية أو تجارية أو مهنية وغيرها	10.00 درهم للمتر المربع
	شغل الملك الجماعي العام لغرض التصوير :	
03	عمليات تصوير المشاهد السينمائية والتلفزيونية الوطنية الغير إخبارية	100.00 درهم لليوم
	عمليات تصوير المشاهد السينمائية والتلفزيونية الأجنبية الغير إخبارية	1 000.00 درهم لليوم
	الوصلات الإشهارية	100.00 للساعة
	المشاهد والبرامج الأخرى	50.00 للساعة
06	الأكشاك التجارية والخدماتية تحسب بالتر مربع لكل ربع سنة	80.00 درهم
07	*شغل الملك الجماعي العام من طرف محطات توزيع الوقود تحسب بالتر مربع لكل ربع سنة :-	5.00 درهم للمتر المربع
	شغل الملك الجماعي العام بواسطة ممرات ولوج محطات توزيع الوقود	100.00 درهم للصهرج
	شغل تحت أراضي الملك العمومي خزان الوقود أو كل شيء قابل للاحتراق	100.00 درهم للصهرج
09	شغل الملك الجماعي العام بواسطة العربات المتنقلة لتقديم الأكلات الخفيفة والوجبات السريعة.	1 200.00 درهم للعربة لكل ربع سنة
10	استغلال الساحات المخصصة لتعليم القيادة	15.00 درهم للمتر مربع
11	استغلال الساحات المخصصة لغرض قياس السرعة	50.00 درهم للمتر مربع
12	إقامة أجهزة المراقبة والمعينة الآلية لمخالفات قانون السير (RADARS) تحسب عن كل جهاز لكل ربع سنة	500.00 درهم للجهاز
13	شغل الملك الجماعي العام بالأسواق الجماعية	
	شغل الملك الجماعي العام بواسطة المحلات الكائنة بسوق أيت ملول (تعديل الفصل 28 مكرر ودمجه في الفصل 28)	20.00 درهم للمتر مربع
	شغل الملك الجماعي العام بواسطة المحلات الكائنة بسوق أركانة	30.00 درهم للمتر مربع
	شغل الملك الجماعي العام بواسطة المحلات الكائنة بسوق أسايس	30.00 درهم للمتر مربع
	شغل الملك الجماعي العام بفضاء القرب للتسوق "الشهداء"	100.00 درهم للمتر مربع
شغل الملك الجماعي العام بالأسواق الجماعية وفضاءات القرب الأخرى	30.00 درهم للمتر مربع	

	شغل الملك الجماعي العام مؤقتا داخل الأسواق الجماعية بدون إقامة بناء وبصورة غير قارة	
14	شغل الملك الجماعي العام داخل سوق أيت ملول بواسطة صناديق التليف أو لأغراض تجارية أخرى	20.00 درهم للمتر مربع
	شغل الملك الجماعي العام داخل سوق أركانة والأسواق الأخرى لعرض السلع والبضائع أو لأغراض تجارية أخرى	20.00 درهم للمتر مربع
15	استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة الشبابيك الأوتوماتيكية لسحب الأوراق النقدية GAB و صرف العملات ومختلف الخدمات	500.00 درهم للشباك عن كل ربع سنة
16	تخصيص الرصيف كمواقف خاصة	200.00 درهم للمتر الطولي عن كل ربع سنة
17	الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بغرض عرض السلع والبضائع	30 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة
18	الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية أخرى	50 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة

استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا لغرض الأشهر:

الرقم الترتيبي	نوع الاحتلال	السعر المقترح عن كل ربع سنة
19	استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات تشويرية شهرية بواسطة لوحات اشهارية مثبتة بجنابت مخادع محطات وقوف حافلات النقل الحضري (Abris-Bus)	اقل من 3 متر مربع درهم 1000.00 ما فوق 3 امتار مربعة 3000.00 درهم عن كل لوحة
20	استغلال الملك الجماعي العام لغايات الاشهار بواسطة الدراجات ، السيارات والعربات المنتقلة الخاصة بالأشهر	200.00 درهم للدراجة 500.00 درهم للسيارة أو العربة
21	- علامات تجارية شهرية ولوحات اشهارية وملصقات خاصة بالحملات الاشهارية و الترويجية للشركات (متعهدي الاتصالات.....) لا تتجاوز مساحتها 2 متر مربع : تساوي أو تقل عن 1 متر مربع مازاد عن 1 متر مربع إلى حدود 2 متر مربع	50.00 درهم عن كل واحدة 100.00 درهم عن كل واحدة
	- شغل الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية من طرف محطات توزيع الوقود	100.00 درهم للمتر مربع
	- شغل الملك الجماعي لأغراض إخبارية بواسطة (KAKIMONOS ، أو ما شابهها) على أن لا تتعدى مساحتها مترين مربعين	100.00 درهم عن كل واحدة
23	*استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بجواجز الأوارش - Palissades - من طرف صاحب المشروع ولنفس المشروع . *استغلال الملك الجماعي العام بواسطة لوحات اشهارية بجواجز الأوارش - Palissades - الحاملة لإشهار منتوجات أوعلامات ذات طابع تجاري ترويجي *استغلال الملك الجماعي بواسطة لوحات اشهارية خاصة بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية.	100.00 درهم للمتر المربع 200.00 درهم للمتر المربع 200.00 درهم للمتر المربع
24	*استغلال الملك الجماعي العام مؤقتا لوحات تشويرية شهرية ، ملصقات أو إعلانات اشهارية : على أن لا تتعدى مساحتها ثلاثة أمتار مربعة.	1000.00 درهم للوحدة

تعديل و دمج الفصل 29 في الفصل 28 : الرسم القروض على شغل الملك الجماعي العام فوق أملاك الخواص بمنقولات وملصقات

25	شغل الأملاك الجماعية العامة بواسطة اللوحات الاشهارية بالواجهات الحائطية façade أو فوق الأسطح عن كل ربع سنة	ثابتة المشهد - اقل من 20م ² : 2 000.00 درهم - أكثر من 20م ² : 3 000.00 درهم متحركة المشهد أو بواسطة الشاشات الضوئية: - اقل من 20م ² : 3 000.00 درهم - أكثر من 20م ² : 4 000.00 درهم
----	--	--

100.00 درهم للمتر المربع	الإشهار بواسطة تلبيس - habillage - الأكشاك أو الأروقة الصحية أو ما شابهها عن كل ربع سنة	26
500.00 درهم للمتر الطولي او جزء منه	شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة نصب ألواح تعريفية مشتركة totems collectifs أمام العمارات او الاقامات.	27
300.00 درهم للوحدة	استغلال الملك الجماعي العام بالنصب الإشهارية TOTEM	28
300.00 درهم لكل لافتة	شغل الملك الجماعي بواسطة لافتات	29
200.00 درهم للمتر المربع او جزء من المتر عن كل ربع سنة	شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة اعلانات او رسوم على الواجهات الحائطية او خلف الواجهات الزجاجية. (وكالات عقارية او وكالات الاسفار و صرف العملات و الابناك ... او ما شابهها).	30
200.00 درهم للمتر المربع او جزء من المتر عن كل ربع سنة.	شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة لوحات عرض اثمان للخدمات أو الوجبات MENU	31
30 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة	الاحتلال المؤقت للملك العام الجماعي بغرض عرض السلع والبضائع	32
شغل الملك الجماعي العام من طرف متعهدي الشبكة العامة للمواصلات لإقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الاتصالات والتجهيزات المرتبطة) يخضع متعهديو الشبكات العامة للمواصلات، المرخص لهم طبقاً لأحكام القانون 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات، عند شغلهم للملك الجماعي العمومي للأسعار التالية عن كل ربع سنة		
السعر المحدد عن كل ربع سنة	نوع الاحتلال	33
1.50 درهم عن كل متر خطي	في حالة استعمال سطح الأرض او باطن الأرض من اجل تمرير خطوط الاتصالات والمنشات المرتبطة بها	
25.00 درهم عن كل متر مربع	على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الاتصالات	
100.00 درهم عن كل متر مربع	على مستوى الأرض بالنسبة للدواليب المعدة لايواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية	
5000.00 درهم عن كل موقع لأجل إقامة المحطات	لأجل إقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الاتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها	

الباب الثاني

الفصل التاسع والعشرون 29: الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة ومنتوج الاستغلال ذات الطابع

الفلاحي أو التجاري والمصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة.

تحدد أسعار الحقوق الأخرى المرتبة عن الخدمات المؤداة عن الاستغلال المذكور أعلاه كما يلي:

الفصل الثلاثون 30: استرجاع صوائر التطهير

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الجماعي لحفظ الصحة تستوجب أداء واجب يقدر ب: 30.00 درهم عن كل متر مكعب

يحدد مبلغ تطهير المحلات والبضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي:

1- تطهير السيارات:

- طاكسي كبير أو صغير 12.00 درهم عن كل عملية

- الحافلات اقل من 15 مقعدا 20.00 درهم عن كل عملية

- الحافلات أكثر من 15 مقعدا 30.00 درهم عن كل عملية

- العربات اليدوية 5.00 درهم عن كل عملية



2- أشياء أخرى :

- الخرق البالية والأفرشة والملابس 30.00 درهم عن كل عملية

- الأدوات: 30.00 درهم عن كل عملية

3- حماية الحشرات :

- الأمكنة ومحلات السكن للمتر المربع 1.00 درهم للمتر المربع.

- السيارات الخصوصية للوحدة 20.00 درهم

- سيارات الأجرة للوحدة 15.00 درهم

- الحافلات 30.00 درهم

- قاعة العرض والسينما 200.00 درهم

4- محاربة الفئران:

- المؤسسات الصناعية والتجارية ومحلات السكن 2.00 درهم للمتر المربع .

تقام عمليات تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل .

الفصل الواحد والثلاثون 31 : - رسم نقل الأموات-

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

داخل المدار الحضري عن كل جثة 50 درهما

خارج المدار الحضري عن كل جثة (للكيلومتر) 5 دراهم

تؤدي الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بألوفة .

الفصل الثاني و الثلاثون 32: رسوم رفع نفايات الحدائق و بقايا المواد الصناعية ومواد البناء

المتروكة على الأماكن العمومية

1- إن إزالة نفايات البساتين ورفع بقايا المواد الصناعية و الأنقاض المهجورة في الأماكن العمومية من طرف

عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

أ- بطلب من المعنيين بالأمر:

- عن كل حمولة شاحنة: 200 درهما

- عن كل متر مكعب 100 درهما

- أدنى ما يستخلص 200 درهما

ب- بصفة تلقائية عندما يصبح تدخل الجماعة ضروريا:

- عن كل حمولة 300 درهم

- عن كل متر مكعب 200 درهم

- أدنى ما يستخلص 300 درهم

كما تستوجب عمليات إزالة الملصقات الموضوعة في أماكن غير مرخص لها من طرف السلطة المحلية أداء رسم

قدره:

- يدويا: 100 درهم

- استعمال الآلات 250 درهم



2- واجب تفرغ النفايات الصناعية بالمطرح العمومي

إن تفرغ النفايات بالمطرح العمومي يستوجب أداء واجب قدره : 200 درهم عن كل طن.

الفصل الثالث والثلاثون 33 : منتج محطات وقوف الدراجات والسيارات

يحدد منتج محطات وقوف الدراجات والسيارات بالجماعة الحضرية لأيت ملول بواسطة السمسرة العمومية أو

عن طريق طلب عروض التي تجرها الجماعة .

ويحدد الواجب المؤدى عنه وقوف وحراسة الدراجات والسيارات كما يلي :

- يؤدي عن كل دراجة عادية 0.50 درهم
- يؤدي عن كل دراجة نارية 1.00 درهم
- يؤدي عن كل عربة 1.50 درهم
- يؤدي عن كل سيارة..... 2.00 درهم
- عن كل شاحنة..... 3.00 درهم

الفصل الرابع والثلاثون 34 : -ترقيم العقارات- .

يؤدي عن عمليات ترقيم المنازل واجب يحدد كما يلي :

- ترقيم بواسطة الألواح المعدنية أو الخزفية عن كل منزل 50 درهما
- ترقيم بواسطة الكتابة العادية عن كل منزل 40 درهما

الفصل الخامس و الثلاثون 35 : منتج الموازين

- البقر والإبل والخيول والبيغال عن كل رأس 10 دراهم
- الغنم والماعز عن كل رأس 1 درهم
- الحبوب والخضر والمواد الأخرى عن كل قنطار أو جزء منه 0.10 درهم
- السيارات والعربات لكل طن أو جزء منه 5 دراهم
- الوزن في قاعات البيع عن كل قنطار أو جزء منه 0.60 درهم

الفصل السادس والثلاثون 36 : منتج المسرح الجماعي وقاعات العروض

يؤدي عن استغلال المسرح الجماعي وقاعات العروض من طرف منظمي السهرات والمهرجانات الفنية والعروض المسرحية

والتظاهرات المختلفة الواجبات التالية :

الواجب أدائه	مداخل العرض	الفضاء
200 درهم للعرض	التي تقل عن 1000 درهم في العرض	المسرح الجماعي
200 درهم زائد نسبة 10 في المائة من المداخل العرض	محصورة بين 1000 الى 5000 درهم	وقاعات العروض
500 درهم زائد نسبة 10 في المائة من مداخل العرض	تفوق 5000 درهم	

بالنسبة للمؤسسات التعليمية الحرة يجب أداء 1000 درهم عن كل نشاط. —

تؤدي العروض المهرجانات الفنية والمسرحية والسمنائية الغير التجارية مبلغ 100,00 (مائة) درهم عن كل عرض.

الفصل السابع والثلاثون 37 : * استعمال المراحيض العمومية *

يستوجب استعمال المراحيض العمومية من طرف العموم أداء مبلغ درهم واحد .

الفصل الثامن و الثلاثون 38 : كراء أدوات الحفلات

توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول رخصة من طرف المصالح البلدية ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي : ٨

المعدات	ثمن الكراء لليوم
-منصات للمتر المربع	10 دراهم
- كراسي للواحد	3 دراهم
- الرايات للواحدة	1 درهم
-سلك المصابيح للمتر الطولي(كيراند).....	1 درهم
-اللافتات للمتر الطولي.....	3 دراهم
- الصورة للواحدة.....	10 دراهم
-أسلاك الكهرباء للمتر الطولي	1 درهم
-مصابيح كهربائية (بروجيكتور).....	50 درهم
-حواجز للمتر الطولي.....	10 دراهم
- الأغطية (باش) للمتر المربع.....	10 دراهم
-أعمدة للواحدة.....	2 دراهم
-خيمة قائديه.....	75 دراهم
-مكبر الصوت العادية للواحدة	20 درهم
-مصابيح كهربائية عادية أو ملونة للواحدة.....	0.50 درهم

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات وهو ملزم بتعويض كل الخسائر الجارية بالسوق وتسلم المعدات من طرف رئيس المستودع البلدي بعد الاطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

الفصل التاسع و الثلاثون 39 : بيع التصاميم و المطبوعات وملفات المزايدة

تباع تصاميم المدينة و المطبوعات و الشواهد الجماعية للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية:

أ-

- تصميم المدينة ذو مقياس 5000/1.....100 درهم
- تصميم المدينة ذو مقياس 2000/1.....50 درهم
- تسليم نسخة مطابقة لتصاميم البناء.....50 درهم
- التصاميم المختلفة للمتر المربع او جزء منه35 درهم
- تسليم نسخة من الرخص و مختلف الوثائق الادارية من مكتب الارشيف التابع للجماعة.....50 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص شغل الملك الجماعي العام لأغراض تجارية صناعية او مهنية للواحدة...100 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص شغل الملك الجماعي العام بواسطة منقولات وعقارات للواحدة...100 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص السكن وشواهد المطابقة و الشواهد الادارية لواحدة.....100.00 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص حفر الطريق للواحدة100.00 درهم
- رخص الربط بالتيار الكهربائي و الماء الصالح للشرب.....100.00 درهم
- المطبوعات الخاصة برخص مزاولة أنشطة تجارية او صناعية او مهنية للواحدة100.00 درهم



- المطبوعات الخاصة بالشواهد الجبائية للواحدة.....100.00 درهم
- المطبوعات الخاصة بشهادة البحث الصحي للواحدة.....100.00 درهم
- البطاقة الصحية.....50.00 درهم
- لائحة الاسعار للواحدة.....10.00 دراهم
- محاضر اجتماع الدورات لكل نسخة20.00 درهم
- وكلما زادت صفحات المحضر على اربعين صفحة تضاف قيمة :.....0.50 لكل صفحة.

الفصل الأربعون 40: *مدخول الخزانة الجماعية*

يستوجب الانخراط في الخزانة الجماعية أداء الرسم السنوي التالي:

- بالنسبة للتلاميذ والطلبة10.00 دراهم.
- بالنسبة للموظفين والزوار العابرين50.00 درهم .

إن البطاقة المتعلقة بالانخراط تخول لصاحبها فقط حق الاستفادة من الخزانة المبينة فيها ويعتبر عضو متبرعا كل من ساهم بمبلغ سنوي يساوي أو يفوق 1000 درهم وتخول هذه الصفة لكل من تبرع بمؤلفات تساوي أو تفوق قيمتها المبلغ المذكور أعلاه.

تمنع في جميع الخزانات الجماعية استعارة الكتب.

الفصل الواحد والأربعون 41: محصول الملاعب الرياضية

- أ- يستوجب عند استعمال الملاعب الرياضية التابعة للجماعة أثناء القيام بالتظاهرات الرياضية والثقافية أو الحفلات أداء الواجبات التالية:
- بالنسبة للمؤسسات الأخرى والعموم.

السعر المقترح	الملعب
100 درهم لكل ساعة	ملعب العشب الاصطناعي لكرة القدم المصغرة
500 درهم للمباراة	ملعب العشب الاصطناعي الكبير
5000 درهم للمباراة	الملعب الكبير للعشب الطبيعي

ب- يستوجب عند استعمال الملاعب الرياضية التابعة لجماعة أيت ملول أثناء القيام بالتظاهرات

الثقافية أو حفلات فنية : أداء واجب 1000,00 درهم عن كل عرض.

- تؤدي الأندية والفرق الرياضية المنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية لمختلف أنواع الرياضات واجب سنوي يقدر ب 1000,00 (الف) درهم مقابل استعمال الملاعب الرياضية التابعة لجماعة أيت ملول حسب البرامج المحددة.

- تؤدي الجمعيات التابعة للنفوذ الترابي لأيت ملول واجب 50,00 (خمسون) درهما عن كل مباراة عند استغلالها للملاعب الرياضية للقرب التابعة للجماعة حسب المتاح من البنية التحتية .

الفصل الثاني والأربعون 42: صوائر الأبحاث عن المنافع والمضار

يستوجب فتح السجلات للبحث عن المنافع و المضار أداء واجب قدره 160 درهم عن كل عملية لتغطية صوائر أبحاث المنافع و المضار طبقا لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 03 شوال 1332 (25 غشت 1914) المحدث للمؤسسات المضرة و المزعجة و الخطيرة و القرار الوزاري الصادر في 22 جمادى الثانية 1352 (13 أكتوبر 1933) المصنف لتلك المؤسسات.

ولا يمكن لأرباب هذه المؤسسات استرجاع هذه الإتاوة في حالة التخلي عن فتح المؤسسة أو عدم الترخيص لوجود مانع قانوني.

الفصل الثالث والأربعون 43: نسبة الجماعة من البيوعات العمومية

تقبض نسبة 10 في المائة من البيوعات العمومية للأشياء والعتاد والأدوات والفواكه والمحصولان والمهائم المحجوزة التي لم يتم استرجاعها من المحجوز البلدي خلال الأجل القانوني.

الفصل الرابع والأربعون 44: الإنذارات المرسمة

إن المبلغ الواجب أدائه مقابل الإنذارات المسعرة هو: 100 درهم عن كل مخالفة طبقا لمقتضيات القانون رقم: 88-14 الصادر في الجريدة الرسمية 4184 بتاريخ 16 يناير 1993.

ويدفع هذا المبلغ لصندوق القابض الجماعي خلال 5 أيام.

الفصل الخامس والأربعون 45: استرجاع صوائر بناء قنوات الماء الصالح للشرب

يتحمل أرباب العقارات المجاورة للطرق العامة جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالح للشرب وذلك وفق القواعد المنصوص عليها في الفصل 79 من القانون 89/30 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية وهيئاتها.

الفصل السادس والأربعون 46* استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الماء الصالح للشرب*

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الماء الصالح للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

الفصل السابع والأربعون 47: استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

الفصل الثامن والأربعون 48: مدخول مصلحة التطهير والإفراغ

تحدد واجبات التطهير والإفراغ وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة الجماعية كما يلي:

- عن كل متر مكعب.....30.00 درهم.

- أدنى ما يستخلص.....50.00 درهم.

الفصل التاسع والأربعون 49: مدخول المعهد الجماعي للموسيقى

- يستوجب الانخراط في المعهد الموسيقي أداء واجب سنوي محدد كما يلي:

- التلاميذ و الطلبة : 150 درهم .

- باقي العموم : 250 درهم .

الفصل الخمسون 50: التعويض عن الاضرار التي تتعرض لها الأشجار والأعمدة الكهربائية التابعة للملك الجماعي العام

1-الأشجار

طبيعة الإتلاف	السعر	النوع
كلي	1000.00 درهم	أشجار عمرها أقل أو تساوي 5 سنوات
جزئي	600.00 درهم	
كلي	5000.00 درهم	أشجار عمرها أكثر من 5 سنوات
جزئي	2500.00 درهم	
كلي	2000.00 درهم	جميع أنواع النخيل طولها أصغر أو تساوي 03 أمتار
جزئي	1000.00 درهم	
كلي	5000.00 درهم	جميع أنواع النخيل طولها أكبر من 03 أمتار
جزئي	2500.00 درهم	

السعر المقترح	العمود
6000.00	عمود كهربائي حديدي 12م + مصباح كهربائي
11000.00	عمود كهربائي حديدي للترتين 11م
3000.00	عمود كهربائي حديدي 10م
3000.00	عمود كهربائي حديدي 08م
2500.00	عمود كهربائي حديدي 06م
1500.00	عمود كهربائي إسمنتي مسلح من فئة B 9m 300 dan
1700.00	عمود كهربائي إسمنتي مسلح من فئة B 9m 500 dan
2000.00	عمود كهربائي إسمنتي مسلح من فئة B 9m 700 dan
2700.00	مصباح كهربائي من نوع تزييني 60 LED
1800.00	مصباح كهربائي من نوع LED 70W
2000.00	مصباح كهربائي من نوع LED 90W
2300.00	مصباح كهربائي من نوع LED 100W
2400.00	مصباح كهربائي من نوع LED 150W
3500.00	مصباح كهربائي من نوع تزييني LED 150W
1200.00	نقاط ضوئية (pointe lumineuse)
10000.00	مصاريف توقيف الأشغال المرتبطة بصيانة الأعمدة الكهربائية
4 300.00	عمود الإشارة الضوئية الثلاثية من فئة 3x300 mm polycarbonate à LED
3 600.00	عمود الإشارة الضوئية الثلاثية من فئة 3x200 mm polycarbonate à LED

الباب الثالث

الفصل الواحد والخمسون 51:

- تلغى جميع المقتضيات السابقة المخالفة لهذا القرار ابتداء من دخوله حيز التنفيذ.

الفصل الثاني والخمسون 52:

- يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض و شسيع المداخل والمصالح التقنية والإدارة الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.

- يجب تضمين مقتضيات هذا القرار بعد التأشير عليه، بكل من منظومة رخص "Rokhas.ma" و منظومة التدبير المندمج للمداخل "GIR.CT".

16 دجنبر 2022

أيت ملول في:

رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول

هشام القيسوني
Hicham EL KAISSOUNI
رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول
Président du Conseil Communal d'Ait Melloul

أشعر عليه بتاريخ: 10 يناير 2023

عامل عمالة انزكان ايت ملول

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ: 23 يناير 2023

رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول

هشام القيسوني
Hicham EL KAISSOUNI
رئيس المجلس الجماعي لأيت ملول
Président du Conseil Communal d'Ait Melloul

الداخلية
قسم الجماعات
المحلية
انزكان ايت ملول
إسماعيل أبو الحقوق